

وينهونَ عَنِ المنكرِ ﴿١﴾ وساعد على ذلك أن أرسل له سراة أهل العراق يطلبونه لمبايعته فرأى ذلك له مع قرابته من رسول الله ﷺ فكان ما كان .

جزاء المحاربين

الإمام خليفة رسول الله ﷺ فمن عصاه فقد عصى الرسول ومن عصى الرسول فقد عصى الله ومن حارب الإمام فقد حاربهما وأجدر بمن حارب الله ورسوله أن يسوء بإثم عظيم، وقد بين الله سبحانه وتعالى جزاء المحاربين في سورة المائدة قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ . إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٢) فجعل المحارب أربعة أنواع: محارب قتل فجزاؤه القتل، ومحارب قتل وسرق فجزاؤه الصلب، ومحارب سرق فجزاؤه القطع، ومحارب أخاف السبيل فجزاؤه النفي . والذي حدد هذه الأنواع السنة المطهرة . وقال بعض الفقهاء إنه لا توزيع في هذه العقوبات وللإمام الخيار في الحكم بأي واحدة منها حسبما يراه من المصلحة، وإن كانت لهم فئة يرجعون إليها كانوا بغاة ولهم أحكام تذكر في كتب الفقه (٢)، ثم ذكر سبحانه أن من تاب من قبل القدرة عليه فقد عفا الله عنه ولذلك يلزم الإمام أن يدعوهم إلى طاعته قبل أن يبدأهم بالقتال، وقد فعل ذلك علي بن أبي طالب مع من خرج عليه من الحروريين، ورأى أن قليلاً ممن خرج على الأئمة في العصور السابقة لهم مقاصد دينية والغالب عليهم المقاصد الذاتية النفسانية ولذلك قلما رأينا منهم من نجح لأن سنة المصطفى ﷺ هي النور الذي يستضيء به كل مسلم وهي قد حرمت الخروج تحريماً شديداً مخافة تفريق المسلمين وتشتيت كلمتهم .

واجبات الإمام

قد علمنا أن وظيفة الإمام هي حراسة الدين وكفاية الأمة، فالواجب عليه إذاً أن يكون الشرع قائده لا ينحرف يمناً ولا يسرة عما جاء في كتاب الله الذي لا يأتيه

(١) سورة آل عمران آية ١٠٤ .

(٢) يراجع في ذلك تفسير الفخر الرازي ١١/٢٢٠ - ٢٢٣ .